

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[118] يصلها أو نام عنها ؟ قال: يقضيها إذا ذكرها (1) في أي ساعة ذكرها. باب 2 (1423) 1 - قال الرضا عليه السلام في حديث: كلما غلب ا□ عليه، مثل المغمى الذي يغمى عليه في يوم وليلة فلا يجب عليه قضاء الصلوات كما قال ا□ عزوجل (1) كلما غلب ا□ على العبد فهو أعذر له. باب 3 (1424) 1 - قال أبو جعفر عليه السلام: إذا نسي الرجل صلوات أو صلاها بغير طهور _____ الجديد، 8: 253 / 1 (10565)،
والقديم، 5: 348 / 1. وكذا في الباب 2، الجديد، 8: 256 / 3 (10576)، والقديم، 5: 350 / 3. نقله عن التهذيب: 2: 266 / 1059، والاستبصار، 1 / 286 / 1046، وأشار إليه عن الكافي، 3: 292 / 3، وإلى مثله عن التهذيب، 2: 171 / 681 و 172 / 685 والتهذيب، 3: 159 / 341.
(1) أي بالتعجيل والترتيب تقضى الصلوات، سمع منه. الباب 2 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب قضاء الصلوات، الباب 3 (باب عدم وجوب قضاء ما فات بسبب الاغماء المستوعب للوقت، ووجوب القضاء إذا أفاق ولو في آخر الوقت بقدر الطهارة وركعة). الجديد، 8: 260 / 7 (10586)، والقديم، 5: 352 / 7. فيه: ... كما قال الصادق عليه السلام: كلما غلب... بدل (كما قال ا□ عزوجل كلما...). نقله عن العلل: 9 / 271، الباب 182، باب علل الشرايع وأصول الاسلام، وفي العيون، 2: 117 / 1، الباب 34 (العلل التي ذكر الفضل بن شاذان في آخرها إنه سمعها من الرضا علي بن موسى (عليه السلام) مرة بعد مرة وشيئا بعد شيء). (1) أي كما قال ا□ أقم الصلوة لذكري. الباب 3 فيه حديث واحد 1 - الرسائل، أبواب قضاء الصلوات، الباب 6 (باب وجوب قضاء ما فات كما فات فيقضى. صلاة السفر قصرا ولو في الحضر وبالعكس، وعدم جواز قضاء الفريضة على الراحلة). _____